

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٣ لسنة ١٩٧٨

بتعديل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٨١ لسنة ١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٨١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء المعهد القومي للتنمية الإدارية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تشكيل الوزارة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بالمواد ٤٣٤١، ٤٣٤٢ من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٨١ لسنة ١٩٧١

المشار إليه النصوص الآتية:

مادة ١ - تنشأ هيئة عامة تسمى "المعهد القومي للتنمية الإدارية" تكون له الشخصية الاعتبارية وتتبع رئيس مجلس الوزراء.

ويكون مقر المعهد الرئيسي مدينة القاهرة، وله أن ينشئ فروعاً أومراكز في جهات أخرى من الجمهورية.

مادة ٣ - يتولى إدارة المعهد وتصريف شؤنه مجلس إدارة يكون له اختصاصات مجلس الجامعة المنصوص عليها في القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات بجمهورية مصر العربية ولائحته التنفيذية.

ويكون لرئيس مجلس إدارة المعهد بالنسبة إلى المعهد اختصاصات وزير التعليم بالنسبة إلى الجامعة.

مادة ٤ - يشكل مجلس إدارة المعهد برئاسة أحد أعضاء الوزارة صدر بتعيينه قرار من رئيس مجلس الوزراء، وبعضوية كل من:

- مدير المعهد، نائباً للرئيس.

- مديري المراكز بالمعهد.

- رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة أو من يمثله.

- مدير معهد التخطيط القومي.

- إثنين من رؤساء أقسام إدارة الأعمال بالجامعات المصرية (يختارهما وزير التعليم).

- رئيس جامعة خريجي المعهد القومي للإدارة العليا.

- إثنين من وكلاء الوزارات للتنمية الإدارية، ويصدر بتعيينهما قرار من رئيس مجلس الإدارة.

- إثنين من القادة الإداريين أو الشخصيات العامة المهتمين بالدراسات الإدارية، ويصدر بتعيينهما قرار من رئيس مجلس الإدارة لمدة سنتين قابلتين للتجديد.

(المادة الثانية)

تستبدل عبارة "يعين مدير المعهد بقرار من رئيس الجمهورية..." في المادة السادسة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٨١ لسنة ١٩٧١ المشار إليه لتصبح: "يعين مدير المعهد بقرار من رئيس مجلس الوزراء..."

(المادة الثالثة)

يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (٢٦ فبراير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات؛

وعلى قرار رئيس جامعة عين شمس الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٣/٣١ بتعيين السيد الدكتور فاروق السيد محمد الباز أستاذاً غير متفرغ بقسم الجيولوجيا بكلية العلوم بجامعة عين شمس؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعين السيد الدكتور / فاروق السيد محمد الباز مستشاراً علمياً لرئيس الجمهورية على أن يحتفظ بجميع وظائفه التي يشغلها حالياً.

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٨ فبراير ١٩٧٨، وعلى الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ (٨ فبراير سنة ١٩٧٨)

أنور السادات